فصل لم تكن الغنائم تحل لمن مضى من الأمم وأحلت للمسلمين .

فصل : ولم تكن الغنائم تحل لمن مضى من الأمم وإنما علم ا ضعفنا فطيبها لنا رحمة لنا ورأفة بنا وكرامة لنبينا A وروي [عن النبي A أنه قال : أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي ـ فذكر فيها ـ أحلت لي الغنائم] متفق عليه وقال سعيد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : [قال رسول ا A : لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها] ثم كانت في أول الإسلام لرسول ا A بدليل قول ا تعالى : { يسألونك عن الأنفال قل الأنفال والرسول } ثم صار أربعة أخماسها للغانمين والخمس لغيرهم بدليل قوله تعالى : { واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن خمسه } فأضاف الغنيمة إليهم وجعل الخمس لغيرهم فيدل ذلك على أن سائرها لهم وجرى ذلك مجرى قوله تعالى : { وورثه أبواه فلأمه الثلث } أضاف ميراثه إليهما ثم جعل للأم منه الثلث فدل على أن الباقي للأب وقال تعالى : { فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا } فأحلها لهم